

# الأخوة الإسلامية «تَمَّة»

## أهداف الدرس

- 1 - أَنْ أَعْرِفَ أَنْوَاعاً أُخْرَى مِنْ حُقُوقِ الْأُخُوَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.
- 2 - أَنْ أُمَيِّزَ مَعَانِي هَذِهِ الْحُقُوقِ، وَأَدْرِكَ أَهْمِيَّتَهَا.
- 3 - أَنْ أَحْرِصَ عَلَى التَّزَامِ قِيمِ الْأُخُوَّةِ فِي سُلُوكِي.

## تمهيد

تَقْتَضِي أَوَاصِرُ الْأُخُوَّةِ الَّتِي تَرَبُّطُ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَأَخِيهِ حُقُوقًا مُتَوَعَّةً لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ، يَجِبُ الْقِيَامُ بِهَا، خُصُوصاً الْحُقُوقَ الْأَسَاسِيَّةَ مِنْهَا كَالْكَفِّ عَنْ ظُلْمِهِ وَخِذْلَانِهِ وَتَحْقِيرِهِ وَالْكَذِبَ عَلَيْهِ، وَالتَّعَرُّضَ لِإِذَايَتِهِ فِي دَمِهِ أَوْ مَالِهِ أَوْ عِرْضِهِ. فَمَا الْمُرَادُ بِظُلْمِهِ وَخِذْلَانِهِ وَتَحْقِيرِهِ وَالْكَذِبَ عَلَيْهِ؟ وَمَا حُكْمُ التَّعَرُّضِ لِإِذَايَتِهِ؟

## الحديث

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «... الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، النَّقْوَى هَاهُنَا، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، بِحَسَبِ أَمْرٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ. كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ».

[رواه مسلم]

## تَرْجَمَةُ الرَّاوي

تَقَدَّمتْ تَرْجَمَةُ الرَّاوي فِي الدَّرْسِ الرَّابِعِ.

## الفهم

الشرح:

**وَلَا يَخْذُلُهُ:** أَي لَا يَتْرُكُ إِعَانَتَهُ وَنُصْرَتَهُ.

**وَعَرِضُهُ:** الْعَرِضُ: مَحَلُّ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ مِنَ الْإِنْسَانِ.

**اسْتَخْرَجَ الْمَضَامِينُ:**

- اسْتَخْرَجَ مِنَ الْمَقْطَعِ الْحَدِيثِيَّ مَا تَضَمَّنَهُ مِنْ حُقُوقِ الْأُخُوَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

## التحليل

يَشْتَمِلُ هَذَا الدَّرْسُ عَلَى طَائِفَةٍ أُخْرَى مِنَ الْحُقُوقِ الَّتِي تَقْتَضِيهَا الْأُخُوَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ، وَبَيَّانَ مَا يُعِينُ عَلَى تَحْقِيقِهَا:

**أَوَّلًا: مِنْ حُقُوقِ الْأُخُوَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ**

إِنَّ مِنْ مُسْتَلْزَمَاتِ الْأَمْرِ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى هَذِهِ الْأُخُوَّةِ اجْتِنَابَ كُلِّ مَا يُؤَدِّي إِلَى الْفُرْقَةِ وَالتَّنَازُعِ، وَيُذْهِبُ الْأُخُوَّةَ وَالتَّالْفَ وَالْمَوَدَّةَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، مِثْلُ:

**1 - الظُّلْمُ؛** وَالْمُرَادُ أَنْ لَا يُدْخَلَ الْمُسْلِمُ عَلَى الْمُسْلِمِ ضَرَرًا فِي نَفْسِهِ، أَوْ دِينِهِ، أَوْ عَرِضِهِ، أَوْ مَالِهِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُنَافِي أُخُوَّةَ الْإِسْلَامِ، وَيُؤَدِّي إِلَى الْقَطِيعَةِ الْمُحَرَّمَةِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «فَلَا تَظَالَمُوا»، وَقَوْلُهُ ﷺ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ».

**2 - الْخَذْلَانُ؛** وَهُوَ تَرْكُ إِعَانَةِ مَنْ اسْتَعَانَ لِدَفْعِ ظُلْمٍ وَنَحْوِهِ. فَمَنْ دَعَاهُ مَظْلُومٌ لِيَشْهَدَ لَهُ عَلَى حَقٍّ لَهُ عِنْدَ ظَالِمٍ، وَجَبَتْ عَلَيْهِ الشَّهَادَةُ لَهُ لِتَخْلِيصِ حَقِّهِ مِنَ الظَّالِمِ.

**3 - الْكَذِبُ؛** وَالْمُرَادُ بِهِ إِخْبَارُ الْمُسْلِمِ بِأَمْرٍ عَلَى خِلَافِ الْوَاقِعِ؛ لِأَنَّهُ غِشٌّ وَخِيَانَةٌ، وَهُوَ أَشَدُّ الْأَشْيَاءِ ضَرَرًا، وَالصَّدَقُ أَشَدُّهَا نَفْعًا، وَقَدْ جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ تَعَالَى بِالصَّدَقِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: 120].

**4 - التَّحْقِيرُ؛** وَهُوَ التَّكَبُّرُ عَلَى النَّاسِ، وَالنَّظَرُ إِلَيْهِمْ بِعَيْنِ الْأَسْتِصْغَارِ وَالتَّنْقِيسِ. وَفِي قَوْلِهِ ﷺ: «بَحَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ» تَحْذِيرٌ عَظِيمٌ مِنْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَحْقَرْهُ إِذْ خَلَقَهُ وَرَزَقَهُ ثُمَّ أَحْسَنَ تَقْوِيمَ خَلْقِهِ، وَسَخَّرَ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا، وَسَمَّاهُ مُسْلِمًا وَمُؤْمِنًا وَعَبْدًا، وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مُحَمَّدًا ﷺ. فَمَنْ حَقَرَ مُسْلِمًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَدْ حَقَرَ مَا عَظَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَافَاهِ ذَلِكَ شَرًّا. وَمِنْ احْتِقَارِ الْمُسْلِمِ لِلْمُسْلِمِ أَنْ لَا يُسَلِّمَ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَلَا يَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ إِذَا بَدَأَ.

**5 - التَّعَرُّضُ أَوْ التَّسَبُّبُ لِدَمِ الْمُسْلِمِ أَوْ مَالِهِ بِالْإِتْلَافِ أَوْ الْإِيذَاءِ، أَوْ لِعِرْضِهِ**

بِالطَّعْنِ أَوْ التَّنْقِيسِ؛ فَكُلُّ ذَلِكَ مُحَرَّمٌ لِمَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ مِنَ الْعُدْوَانِ وَالْمُعَادَاةِ وَالْفُرْقَةِ. وَقَدْ اقْتَصَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ عَلَى الدَّمِ وَالْمَالِ وَالْعِرْضِ؛ لِأَنَّ مَا سِوَاهَا مُتَفَرِّعٌ عَنْهَا وَرَاجِعٌ إِلَيْهَا.

## ثَانِيًا: التَّقْوَى سَبِيلُ الْأُخُوَّةِ

إِنَّ مِمَّا يُعِينُ عَلَى التَّزَامِ هَذِهِ الْحُقُوقِ وَالْآدَابِ رُسُوحَ النَّقْوَى فِي النَّفْسِ، كَمَا قَالَ ﷺ: «التَّقْوَى هَا هُنَا»، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. وَمَعْنَاهُ أَنْ

الأعمال الظاهرة وَحَدَهَا لَا تُحْصِلُ التَّقْوَى، وَإِنَّمَا يُحْصِلُهَا رُسُوخُ عَظَمَةِ  
اللهِ تَعَالَى وَخَشْيَتِهِ وَمُرَاقَبَتِهِ فِي الْقَلْبِ، وَرُسُوخُ الْإِعْتِقَادِ بِأَنَّ رُؤْيَا الله تَعَالَى  
مُحِيطَةٌ بِكُلِّ شَيْءٍ.

### مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ:

- حُرْمَةُ تَحْقِيرِ النَّاسِ، وَجَعْلُ ذَلِكَ مِنَ الشَّرِّ الْكَافِي لِهَلَاكِ صَاحِبِهِ.
- حُرْمَةُ التَّعَرُّضِ لِدِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْوَالِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ بِأَيِّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ  
الْإِذَاءِ.

- اِعْتِبَارُ التَّقْوَى بِمَا فِي الْقُلُوبِ، وَلَيْسَ بِالْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ وَحَدَهَا.
- رَقَابَةُ اللهِ وَشُهُودُهُ وَإِحَاطَتُهُ بِمَا عَلَيْهِ الْعِبَادُ مِنَ الْأَعْمَالِ وَالنِّيَّاتِ وَالْمَقَاصِدِ.

### التَّقْوِيمُ

- 1 - أَسْتَخْرِجُ مِنَ الْحَدِيثِ حُقُوقًا تَقْتَضِيهَا أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ.
- 2 - أَتَحَدَّثُ فِي بَضْعَةِ أَسْطُرٍ عَنْ أَهَمِّيَّةِ الْأُخُوَّةِ فِي اسْتِقْرَارِ الْمُجْتَمَعَاتِ.
- 3 - مَاذَا أَسْتَفِيدُ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: «التَّقْوَى هَاهُنَا»؟
- 4 - أَسْتَنْتِمْرُ مَكْتَسِبَاتِي مِنَ الدَّرْسِ وَأَمْلَأُ الْجَدُولَ بِمَا يُنَاسِبُ بَعْدَ نَقْلِهِ إِلَى دَفْتَرِي:

| مِنْ مَظَاهِرِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى حُقُوقِ الْأُخُوَّةِ  | أَنَارُهَا الْإِجَابِيَّةُ فِي الْوَاقِعِ |
|-----------------------------------------------------------|-------------------------------------------|
| الصَّدْقُ فِي التَّعَامُلِ مَعَ النَّاسِ                  |                                           |
| تَجَنُّبُ إِذَائَتِهِمْ فِي أَمْوَالِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ |                                           |
| مَحَبَّتُهُمْ وَعَدَمُ احْتِقَارِهِمْ                     |                                           |

## الاستثمار

قَالَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَيُطْلَبُ مِنَ الصُّحْبَةِ فَوَائِدُ دِينِيَّةٍ وَدُنْيَوِيَّةٍ. أَمَّا الدُّنْيَوِيَّةُ فَكَالْإِنْتِفَاعِ بِالْمَالِ أَوْ الْجَاهِ أَوْ مُجَرَّدِ الْإِسْتِنَاسِ بِالْمُشَاهِدَةِ وَالْمُجَاوَرَةِ. وَأَمَّا الدِّينِيَّةُ فَيَجْتَمِعُ فِيهَا أَيْضاً أَغْرَاضٌ مُخْتَلِفَةٌ؛ إِذْ مِنْهَا الْإِسْتِفَادَةُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَمِنْهَا الْإِسْتِفَادَةُ مِنَ الْجَاهِ تَحْصِناً بِهِ عَنْ إِذَاءٍ مَنِ يُشَوِّشُ الْقَلْبَ وَيَصُدُّ عَنِ الْعِبَادَةِ، وَمِنْهَا اسْتِفَادَةُ الْمَالِ لِلْإِكْتِفَاءِ بِهِ عَنْ تَضْيِيعِ الْأَوْقَاتِ فِي طَلَبِ الْقُوَّةِ، وَمِنْهَا الْإِسْتِعَانَةُ فِي الْمُهَمَّاتِ، فَيَكُونُ عُدَّةً فِي الْمَصَائِبِ وَقُوَّةً فِي الْأَحْوَالِ، وَمِنْهَا التَّبَرُّكُ بِمُجَرَّدِ الدُّعَاءِ، وَمِنْهَا انْتِظَارُ الشَّفَاعَةِ فِي الْآخِرَةِ، فَقَدْ قَالَ السَّلَفُ: اسْتَكَثَرُوا مِنَ الْإِخْوَانِ، فَإِنَّ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ شَفَاعَةً، فَلَعَلَّكَ تَدْخُلُ فِي شَفَاعَةِ أَخِيكَ». [إحياء علوم الدين، 2 / 171]

– أَسْتَجْمِعُ فِي خُطَايَةِ مَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ هَذَا النَّصُّ مِنْ فَوَائِدِ الصُّحْبَةِ الصَّالِحَةِ.

## الإعداد القبلي

أَحْفَظُ حَدِيثَ الدَّرْسِ الْمُوَالِي وَأُنْجِزُ مَا يَأْتِي:

- 1- أَبْحَثُ عَنْ فَضْلِ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَتَدَارُسِهِ.
- 2- أُحَدِّدُ الْآثَارَ الْمُتَرَتِّبَةَ عَلَى مُسَاعَدَةِ النَّاسِ.